

سياسة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح

اعتمدت في الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة (IPCC) (كمبالا، أوغندا، 18-19 تشرين الثاني/نوفمبر 2011)، وعُدلت في الدورة الأربعين للهيئة (IPCC) (كوبنهاغن، الدانمرك، 27-31 تشرين الأول/أكتوبر 2014)؛ وفي الدورة الرابعة والأربعين (المقرر IPCC/XLIV-3، بانكوك، تايلند، 17-20 تشرين الأول/أكتوبر 2016)

الغرض من السياسة

1- دور الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، كما هو مبين في الفقرة 2 من المبادئ التي تحكم عمل الهيئة (IPCC)، هو تقييم المعلومات العلمية والفنية والاجتماعية - الاقتصادية المتصلة بفهم الأسس العلمية لمخاطر تغير المناخ الناجم عن النشاط البشري، وأثاره المحتملة والخيارات المتاحة للتكيف معه والتخفيف من حدته، تقييماً شاملاً، وموضوعياً، وعلنياً، وشفافاً. وينبغي أن تتسم تقارير الهيئة (IPCC) بالحياد فيما يتعلق بالسياسات العامة، وإن كان يلزم أحياناً أن تتناول هذه المعايير بموضوعية العوامل العلمية والفنية والاجتماعية - الاقتصادية المتصلة بتطبيق سياسات بعينها.

2- ودور الهيئة (IPCC) يتطلب منها إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتعلقة بالاستقلالية والانحياز من أجل المحافظة على سلامة منتجاتها وعملياتها، وعلى ثقة الجمهور فيها. ومن الضروري ألا يُخل بعمل الهيئة (IPCC) أي تضارب في المصالح تتعلق بالقائمين على تنفيذه.

3- والغرض العام من هذه السياسة هو حماية مشروعية ونزاهة وموثوقية ومصادقية الهيئة (IPCC) ومن يشاركون بصورة مباشرة في إعداد تقاريرها والاضطلاع بأنشطتها. وتقوم هذه السياسة على مبادئ ولا تقدم قائمة شاملة بمعايير تحديد أوجه التضارب المشار إليها. وتقر الهيئة (IPCC) بالتزام وإخلاص أولئك الذين يشاركون في أنشطتها. وينبغي أن تحافظ السياسة العامة على توازن بين ضرورة تقليل عبء الإبلاغ إلى أدنى حد ممكن، من ناحية، وكفالة سلامة العملية التي تقوم بها الهيئة (IPCC) من ناحية أخرى. وهي تسعى بهذه الطريقة إلى تشجيع المشاركة وكفالة عدم إعاقة العملية التمثيلية والتوازن الجغرافي مع مواصلة بناء الثقة العامة والمحافظة عليها.

4- وسياسة الهيئة (IPCC) فيما يتعلق بتضارب المصالح مصممة لضمان استبانة تضارب المصالح، وإبلاغه للأطراف المعنية، وإدارته لتجنب أي تأثير سلبي على توازن الهيئة (IPCC) ومنتجاتها وعملياتها، ومن ثم حماية الأفراد، والهيئة (IPCC)، والمصلحة العامة. وينبغي عدم تعريض الفرد ولا الهيئة (IPCC) لوضع يحمل أي إنسان معقول على الشك في عمل الهيئة، وربما الانتقاص منه أو رفضه، لمجرد وجود تضارب في المصالح.

5- وتحديد تضارب محتمل في المصالح لا يعني تلقائياً وجود تضارب في المصالح. فالغرض من السياسة هو تمكين الأفراد من تقديم المعلومات اللازمة لكل حالة معينة يجري تقييمها.

نطاق السياسة العامة

6- تنطبق السياسة العامة على القيادة العليا للهيئة (IPCC) (رئيس الهيئة، ونواب الرئيس، والرؤساء المشاركين للأفرقة العاملة وفرق العمل)، وسائر أعضاء مكتب الهيئة (IPCC) وأعضاء مكتب فرقة العمل والمؤلفين الذين يضطلعون بمسؤوليات عن مضمون التقارير (المؤلفون الرئيسيون المنسقون، والمؤلفون الرئيسيون) والمحررين المستعرضين والموظفين الفنيين في وحدات الدعم الفني (TSUs).

7- وتنطبق السياسة العامة على جميع منتجات الهيئة (IPCC) وتشمل تقارير التقييم والتقارير الخاصة وتقارير المنهجيات والورقات الفنية، ولكنها لا تقتصر عليها.

8- والموظفون الفنيون العاملون في أمانة الهيئة (IPCC) هم موظفون في المنظمة (WMO) و/أو برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNDP) ويخضعون لسياسات كل منهما فيما يتعلق بالإفصاح والمبادئ الأخلاقية، والتي تتضمن تضارب المصالح.

9- وسوف تُنفذ السياسة لكي تعكس مختلف الأدوار والمسؤوليات ومستويات السلطة للمشاركين في عملية الهيئة (IPCC). وبصفة خاصة، ينبغي النظر فيما إذا كان يتم تحمل المسؤولية على مستوى فردي أو يتم تحملها كمسؤولية مشتركة داخل أي فريق، وإلى مستوى التأثير الممارس على مضمون منتجات الهيئة (IPCC).

10- تطبيق سياسة تضارب المصالح على من ينتخبون لشغل مناصب داخل الهيئة (IPCC) ينبغي أن يعكس مسؤولياتهم المحددة.

تضارب المصالح

11- يشير تعبير "تضارب المصالح" إلى أي مصلحة مهنية أو مالية أو أي مصلحة أخرى يمكن أن: '1' تنال بدرجة كبيرة من موضوعية أي شخص في اضطلاع بواجباته ومسؤولياته قبل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، أو '2' تعطي مزية غير عادلة لأي شخص أو منظمة. ولأغراض هذه السياسة، فالظروف التي يمكن أن تحمل شخصاً معقولاً على الشك في موضوعية أحد الأفراد، أو في إيجاد مزية غير عادلة، تشكل تضارباً محتملاً في المصالح. وتخضع أوجه التضارب هذه للكشف عنها.

12- وعادة ما تميز سياسات تضارب المصالح في هيئات التقييم العلمي بين "تضارب المصالح" و "التحيز" الذي يشير إلى وجهة نظر أو رأي يتم التمسك به بقوة فيما يخص مسألة أو مجموعة مسائل معينة. وفي حالة المؤلف و فرق الاستعراض، يمكن إدارة التحيز، وينبغي إدارته، من خلال اختيار آراء متوازنة. فمن المتوقع، مثلاً، أن تتضمن فرق مؤلفي الهيئة (IPCC) أفراداً لهم آراء وانتماءات مختلفة. وسوف يحتاج الذين يشاركون في اختيار المؤلفين أن يبذلوا قصاراهم لتكوين توليفة لفرقة مؤلفين تعكس توازناً من الخبرات والآراء، بحيث تتسم منتجات الهيئة (IPCC) بالشمول والموضوعية والحياد فيما يتعلق بالسياسة. ويجب العناية في اختيار هؤلاء الأفراد للتأكد من إمكانية موازنة حالات التحيز حيثما وجدت. وعلى خلاف ذلك، يوجد التضارب في المصالح في الحالات التي يتمكن فيها فرد من الأفراد من الحصول على منفعة مباشرة ومادية من خلال ما يحققه له أي منتج من منتجات الهيئة (IPCC). ولا يعد تضارباً في المصالح وجود رأي يعتقد المرء أنه صحيح، ولكنه لا يحقق له منفعة شخصية.

13- ومتطلبات تضارب المصالح في هذه السياسة ليست مصممة لتشمل تقييم سلوك فرد من الأفراد أو طبعه أو قدرته على التصرف بموضوعية على الرغم من تضارب المصالح.

14- ولا تنطبق السياسة إلا على تضارب المصالح القائم في الوقت الراهن. فهي لا تنطبق على المصالح السابقة التي انتهت، ولم يعد لها وجود، ولا يمكن في نطاق ما هو معقول أن تؤثر على السلوك القائم في الوقت الراهن. كما أنها لا تنطبق على المصالح المحتملة التي قد تنشأ في المستقبل ولكنها غير موجودة في الوقت الراهن، لأن هذه المصالح تكون بطبيعتها افتراضية وغير مؤكدة. فأى طلب قيد النظر لشغل وظيفة معينة، مثلاً، هو مصلحة في الوقت الراهن، ولكن مجرد إمكانية أن يتقدم المرء لشغل تلك الوظيفة في المستقبل لا يعد مصلحة في الوقت الراهن.

15- وليس من الضروري الإفصاح عن المصالح المهنية وغيرها من المصالح غير المالية إلا إذا كانت مصالح ملموسة وذات صلة. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، يُشجع الأفراد على طلب مشورة من الهيئة المختصة التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، على النحو المبين في المرفق ألف. وقد تشمل المصالح الملموسة وذات الصلة أدواراً تحريرية عالية المستوى، واللجان الاستشارية المرتبطة بمنظمات القطاع الخاص، والعضوية في مجالس إدارة الجماعات التي لا تستهدف الربح أو جماعات استقطاب الدعم ولكنها لا تقتصر عليها. ومع ذلك، فإن هذه الارتباطات لا تشكل كلها بالضرورة تضارباً في المصالح.

16- ولا يلزم الإفصاح عن المصالح المالية إلا إذا كانت مصالح معتبرة وذات صلة. وقد تشمل المصالح المالية، ولا تقتصر على، ما يلي: العلاقات الوظيفية؛ والعلاقات الاستشارية؛ والاستثمارات المالية؛ والمصالح المتعلقة بالملكية الفكرية؛ والمصالح التجارية ومصادر القطاع الخاص التي تدعم البحوث. كما ينبغي للأفراد الإفصاح عن المصالح المالية المعتبرة وذات الصلة لأي شخص يكون للفرد معه علاقة تجارية كبيرة أو مصالح مشتركة ذات صلة. وإذا كان

هناك شك فيما إذا كان يلزم الإفصاح عن مصلحة من المصالح، يشجع الأفراد على طلب المشورة من الهيئة الفرعية المختصة التابعة للهيئة (IPCC) بالصورة المعرفة في المرفق ألف "التنفيذ".

17- ولمنع الحالات التي قد ينشأ فيها تضارب في المصالح، ينبغي للأفراد المشاركين بصورة مباشرة في إعداد تقارير الهيئة (IPCC)، أو الذين يشرفون على إعدادها، أن يتجنبوا وضع أنفسهم في موضع من يعتمد أو يقر أو يقبل باسم أي حكومة لنص شاركوا بصورة مباشرة في إعدادها.

المرفق ألف: إجراءات التنفيذ

يحدد هذا المرفق إجراءات تنفيذ سياسة الهيئة (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح ("سياسة تضارب المصالح (COI)") الواردة في التذييل 1 الملحق بالقرار المتعلق بتضارب المصالح الذي اتخذته فرقة الهيئة (IPCC) في الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة (IPCC).

1- إجراءات التنفيذ هذه مصممة من أجل كفالة التعرف على تضارب المصالح وإبلاغها للأطراف المعنية وإدارتها بحيث يتم تجنب أي تأثير سلبي على توازن الهيئة (IPCC)، ومنتجاتها، وعملياتها وكذلك لحماية الأفراد، والهيئة (IPCC) والمصلحة العامة.

2- تنطبق إجراءات التنفيذ هذه على تضارب المصالح بصورة كافة كما هي مبينة في الفقرة 11 من سياسة تضارب المصالح وتنطبق على الأفراد المبيينين في الفقرة 6 من تلك السياسة. والامتثال لسياسة تضارب المصالح وإجراءات التنفيذ أمر إلزامي. إذ لا يمكن لأي فرد المشاركة في عمل الهيئة (IPCC) إذا لم يمثل سياسة تضارب المصالح وإجراءات التنفيذ. وفي الحالات التي يتم فيها التعرف على تضارب في المصالح، لا يجوز لأي شخص أن يباشر المشاركة في أنشطة الهيئة (IPCC) إلا بعد اتخاذ إجراء لتسوية التضارب، أو إذا كان الفرد مؤلفاً في الهيئة (IPCC) خاضعاً للأحكام الواردة في الفقرة 6 من هذه الإجراءات.

أعضاء مكتب الهيئة (IPCC) ومكتب فرقة العمل: عملية الاستعراض السابقة للتعيين

3- يقدم نموذج الإفصاح عن تضارب المصالح ("نموذج تضارب المصالح (COI)") الوارد في المرفق باء الملحق بسياسة تضارب المصالح إلى الأمانة فيما يخص كل مرشح للانتخاب كعضو في مكتب الهيئة (IPCC) أو في مكتب فرقة العمل. وتقوم لجنة تضارب المصالح (المشكلة من الأعضاء المنتخبين للجنة التنفيذية وعضوين إضافيين من ذوي الخبرة القانونية المناسبة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) و/ أو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) تعيينهما هاتان المنطمتان) باستعراض نماذج تضارب المصالح. وفي الحالات التي تقرر فيها لجنة تضارب المصالح أن أحد المرشحين لعضوية المكتب لديه تضارب في المصالح لا يمكن تسويته، يصبح ذلك الفرد غير مؤهل للانتخاب كعضو في المكتب. وتنطبق العملية أعلاه أيضاً على المرشحين للانتخاب في مكتب الهيئة (IPCC) أو مكتب فرقة العمل ممن يتم ترشيحهم خلال فترة دورة الهيئة (IPCC) المقرر أن تعقد فيها الانتخابات ذات الصلة.

أعضاء مكتب الهيئة (IPCC) ومكتب فرقة العمل: عملية الاستعراض اللاحقة للتعيين

4- يقوم جميع أعضاء مكتب الأمانة ومكتب فرقة العمل بإبلاغ الأمانة سنوياً بأي تغييرات تستجد في المعلومات المقدمة في نموذج تضارب المصالح الذي سبق أن قدموه. وتستعرض لجنة تضارب المصالح المعلومات المحدثة، وتقرر ما إذا كان لدى عضو مكتب الهيئة (IPCC) أو عضو مكتب فرقة العمل المعني تضارب في المصالح لا يمكن تسويته وتحدد ما إذا كان هناك إجراء آخر يلزم اتخاذه عملاً بسياسة تضارب المصالح.

المؤلفون الرئيسيون المنسقون، والمؤلفون الرئيسيون، والمحررون المستعرضون: عملية الاستعراض السابقة على التعيين

5- قبل تعيين أي فرد كمؤلف رئيسي منسق، أو مؤلف رئيسي، أو محرر مستعرض، يطلب مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية من ذلك الفرد استيفاء نموذج تضارب مصالح يقدم إلى وحدة الدعم الفني المعنية. وقبل أن يتمكن مؤلف رئيسي منسق أو مؤلف رئيسي أو محرر مستعرض من الشروع في تنفيذ أعماله، يقوم مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية بتقييم النموذج لتقرير ما إذا كان لدى الفرد تضارب في المصالح لا يمكن تسويته.

6- ويمكن، في الظروف الاستثنائية، تحمل أي تضارب في المصالح لا يمكن تسويته من جانب مؤلف في الهيئة (IPCC) إذا رئي أن ذلك المؤلف يقدم إسهاماً فريداً لأحد منتجات الهيئة (IPCC) وفي الحالات التي يتقرر فيها أنه يمكن إدارة التضارب بحيث لا يكون له أثر سلبي على تقرير الهيئة (IPCC) ذي الصلة. وينبغي لمكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية أن يحيل مثل هذه الحالات إلى لجنة تضارب المصالح للبت فيها. وفي هذه الحالات تكشف لجنة تضارب المصالح علناً عن التضارب وعن أسباب اتخاذ القرار بأن الفرد المعني يمكن أن يستمر في الإسهام في عمل الهيئة (IPCC) على الرغم من وجود التضارب.

7- ينبغي للمرشحين لشغل الوظائف الفنية في وحدات الدعم الفني أن يقدموا نموذج تضارب المصالح قبل تعيينهم، إلى الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني أو لفرقة العمل المعنية لتقييمه بواسطة مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية. وبالنسبة إلى الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني للتقرير التجميعي، ينبغي أن يقدم نموذج تضارب المصالح إلى رئيس الهيئة (IPCC) وأن تقيّم لجنة تضارب المصالح التابعة للهيئة (IPCC).

المؤلفون الرئيسيون المنسقون والمؤلفون الرئيسيون والمحرون المستعرضون: عملية الاستعراض اللاحقة للتعيين

8- يقوم جميع المؤلفين الرئيسيين المنسقين، والمؤلفين الرئيسيين، والمحريين المستعرضين بإبلاغ وحدة الدعم الفني المعنية سنوياً بأي تغييرات في المعلومات المقدمة في نموذج تضارب المصالح الذي سبق لهم تقديمه. يبلغ الموظفون الفنيون في وحدات الدعم الفني الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني أو لفرقة العمل المعنية، أو رئيس الهيئة في حالة التقرير التجميعي، بأي تغييرات. وبالنسبة إلى الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني للتقرير التجميعي، ينبغي أن يقدم نموذج تضارب المصالح إلى رئيس الهيئة (IPCC) وأن يقيمه مكتب الهيئة (IPCC).

9- للمؤلفين الرئيسيين المنسقين والمؤلفين الرئيسيين والمحريين المستعرضين أن يطلبوا أن تستعرض لجنة تضارب المصالح قرار مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل. ويتعين عليهم الالتزام بقرار المكتب المعني ريثما تصدر نتيجة الاستعراض.

10- يمكن للفريق العامل ومكتب فرقة العمل أن يحيلوا مسائل إلى لجنة تضارب المصالح لكي تبت فيها.

11- ينبغي لمكتب الفريق العامل وفرقة العمل تقديم تقرير سنوي إلى لجنة تضارب المصالح فيما يتعلق بنظرها في المسائل المتعلقة بتضارب المصالح.

المبادئ المتعلقة بالنظر في مسائل تضارب المصالح

12- ينبغي لجميع الهيئات المشاركة في تقديم المشورة بشأن مسائل تضارب المصالح والبت فيها بالنسبة للأفراد في إطار سياسة تضارب المصالح أن تتشاور مع الفرد المعني في الحالات التي تعرب فيها الهيئة عن شواغل بشأن تضارب محتمل في المصالح و/ أو في الحالات التي تتطلب إيضاحاً لأي أمور ناشئة عن نموذج تضارب المصالح، كما ينبغي لها أن تضمن أن تتاح للأفراد المعنيين ولعضو فريق خبراء الهيئة (IPCC) الذي رشح الفرد المعني، فرصة لمناقشة أي شواغل بشأن أي تضارب محتمل في المصالح، حيثما يكون ذلك مناسباً.

13- في الحالات التي تقرر فيها لجنة تضارب المصالح أن فرداً من الأفراد لديه تضارب في المصالح لا يمكن تسويته، يحق للفرد المعني أن يطلب قيام مكتب الهيئة (IPCC) باستعراض قرار لجنة تضارب المصالح. ويستعرض مكتب الهيئة (IPCC) القرار في أول دورة تعقد عقب تقديم الطلب. وعلى ذلك الفرد أن يلتزم بقرار لجنة تضارب المصالح ريثما تظهر نتيجة الاستعراض.

14- ولدى النظر في ما إذا كان لدى أحد الأفراد تضارب في المصالح، تقوم الهيئة المعنية، بالتشاور مع ذلك الفرد، باستطلاع الخيارات الممكنة لتسوية التضارب. ويحق للأفراد، مثلاً، تسوية تضارب في المصالح بسحب استثماراتهم من المصلحة المالية المحددة أو المصالح الأخرى التي أدت إلى نشوء التضارب المحتمل أو بالنأي بأنفسهم عن المناقشات أو عمليات اتخاذ القرارات المتصلة بما لهم فيها من تضارب.

15- ولا يجوز لأعضاء الهيئات المشاركة في نظر مسائل تضارب المصالح النظر في الحالات التي يكونون هم أنفسهم أطرافاً فيها وعليهم في هذه الحالة أن يعلنوا عدم أهليتهم للنظر في المسألة.

معالجة المعلومات وتخزينها

16- تقدم جميع نماذج تضارب المصالح المتعلقة بأعضاء مكتب الهيئة (IPCC) ومكتب فرقة العمل إلى الأمانة. وتقدم جميع نماذج تضارب المصالح الأخرى إلى وحدة الدعم ذات الصلة، أو إلى الرؤساء المشاركين للفريق العامل أو فرقة العمل ذات الصلة بالنسبة إلى الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني أو إلى رئيس الهيئة (IPCC) بالنسبة إلى التقارير المجمعة.

17- تُحال إلى الأمانة العامة جميع نماذج تضارب المصالح وأي سجلات لمداولات و/ أو قرارات لجنة تضارب المصالح المتعلقة بمسائل تضارب المصالح الخاصة بأفراد معينين وأي معلومات كشف عنها الأفراد لأغراض سياسة تضارب المصالح إلى الأمانة بعد استعراضها وتقوم الأمانة بحفظها بصورة آمنة في الأرشيف وتبقيها لمدة خمس سنوات بعد انتهاء دورة التقييم التي يسهم فيها الفرد المعني، وبعدها يتم تدمير المعلومات. ورهناً بمتطلب الإبلاغ عن وجود تضارب في المصالح للآخرين بموجب الفقرة 6 أعلاه، تعتبر المعلومات المشار إليها أعلاه معلومات سرية ولا تستخدم لأي غرض آخر غير النظر في مسائل تضارب المصالح في إطار إجراءات التنفيذ الحالية هذه من دون قبول صريح من الفرد الذي قدم المعلومات.

لجنة تضارب المصالح

18- تنشأ لجنة معنية بتضارب المصالح ("لجنة تضارب المصالح") لغرض:

- (أ) تحديد ما إذا كان هناك تضارب في المصالح بشأن أعضاء مكتب الهيئة (IPCC)، ومكتب فرقة العمل؛
- (ب) تحديد حالات تضارب المصالح المحالة إليها من مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل؛
- (ج) استعراض قرارات مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل المتعلقة بحالات تضارب المصالح.

19- تتألف لجنة تضارب المصالح من جميع أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين وعضوين إضافيين لديهم خبرة قانونية مناسبة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) تعينه هاتين المنظمتين.

20- تنتخب لجنة تضارب المصالح رئيساً لها في أول اجتماع تعقده.

21- يتوقع أن يتوصل أعضاء لجنة تضارب المصالح إلى توافق في الآراء، وإذا لم يتيسر التوصل إلى توافق في الآراء، ولو بصورة استثنائية بالنسبة للأمور الملحة بصورة خاصة، جاز لرئيس لجنة تضارب المصالح اتخاذ القرار النهائي، مع مراعاة وزن الآراء التي أعرب عنها في لجنة تضارب المصالح. وتقرر اللجنة الطريقة التي تعمل بها وتطبقها بصورة مؤقتة ريثما توافق عليها فرقة الهيئة (IPCC).

22- ينبغي للجنة تضارب المصالح أن تقدم تقريراً عن أنشطتها إلى فريق خبراء الهيئة (IPCC) قبل أربعة أسابيع على الأقل من موعد انعقاد كل دورة. وتعالج لجنة تضارب المصالح المسائل السرية في أبكر وقت ممكن.

المرفق بـ: نموذج الكشف عن تضارب المصالح ("نموذج تضارب المصالح (COI)")

سري

الاسم:

العنوان:

عنوان البريد الإلكتروني:

رقم الهاتف:

جهة العمل الحالية:

الوظيفة/ الدور في الهيئة (IPCC):

ملاحظة: دُعيت للخدمة في الهيئة (IPCC) بفضل منزلتك وخبرتك المهنية. وتوضح سياسة الهيئة (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح، أن دور الهيئة (IPCC) يتطلب منها إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتصلة بالاستقلالية والتحيز المحتمل من أجل المحافظة على سلامة منتجاتها وعملياتها وعلى ثقة الجمهور بها. ومن الضروري ألا يتضرر عمل الهيئة (IPCC) من جراء أي تضارب في المصالح بالنسبة لمن يقومون على تنفيذه. وفي ضوء ذلك، من الضروري الكشف عن أوضاع معينة لضمان عدم الإخلال بعمل الهيئة نتيجة تضارب المصالح. ولذا، فإننا نثق في مهنتك وحسن تقديرك وأمانتك في استيفاء هذا النموذج.

ويتطلب اتخاذ هذه الترتيبات والقيام بالكشف عن المصالح باعتبارها أموراً واجبة لكفالة تحقيق الضمان الكافي للهيئة (IPCC) في المسائل المتعلقة بتضارب المصالح، ولتحقيق النزاهة المهنية والعلمية، ولحماية الهيئة (IPCC) والمشاركين من مخاطر سوء السمعة.

وإعلان المصالح هذا، والكشف عن تضارب المصالح أو عن تضارب المصالح المحتمل، أمور مطلوبة بموجب سياسة تضارب المصالح وإجراءات التنفيذ الخاصة بالهيئة (IPCC).

وينبغي لك الكشف عن المصالح التي يمكن أن: '1' تعوق بشدة موضوعيتك في الاضطلاع بواجباتك ومسؤولياتك نحو الهيئة (IPCC)، أو '2' توجد مزية غير عادلة لك أو لأي شخص أو منظمة؛ ويمكن أن تؤدي إلى حصولك على مكسب مباشر ومادي من خلال النواتج المتعلقة بأحد منتجات الهيئة (IPCC). ولأغراض هذه السياسة، فإن الظروف التي يمكن أن تقود بشخصاً معقولاً إلى الشك في موضوعيتكم، أو أن توجد مزية غير عادلة، تشكل تضارباً محتملاً في المصالح وينبغي الكشف عنها في النموذج.

ويتعين عليك أيضاً الإعلان عن أي مصالح ذات صلة للأطراف التي تربطك بها علاقات تعاقدية حالية أو مصالح مشتركة هامة، ويمكن اعتبار أنها تؤثر، أو يُحتمل أن تؤثر، على حكمك بشكل غير مشروع (من قبيل جهة (جهات) العمل التي تعمل بها، والروابط المهنية الوثيقة، والوحدة أو القسم الإداري الذي تعمل به، ومؤسسات الرعاية أو التمويل).

وينبغي تقديم شرح موجز لتفاصيل لأي سؤال يرد أدناه. كما ينبغي لك السعي من أجل تقديم معلومات كافية وواضحة تمكن الهيئة (IPCC) من تكوين رأي عما إذا كانت الظروف التي تم الكشف عنها تتسبب في تضارب فعلي أو محتمل في المصالح. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، فإننا نشجع الأفراد على الكشف عن المعلومات المتعلقة بهذه المصلحة.

يُرجى التوقيع وكتابة التاريخ على النموذج في الصفحة الأخيرة، وإعادة النموذج إلى أمانة الهيئة (IPCC) مشفوعاً بسيرة ذاتية ومعلومات تدعم هذه الإفصاحات، حسب الاقتضاء. برجاء الاحتفاظ بنسخة لسجلاتكم.

ويتعين عليك الإسراع بإبلاغ أمانة الهيئة (IPCC) بأي تغيير في هذه المعلومات قبل أو أثناء القيام بأعمالك أو اجتماعاتك الخاصة بالهيئة (IPCC). وينبغي استكمال هذا النموذج هو والإعلانات الواردة فيه قبل تأكيد الموافقة على المشاركة في أي نشاط للهيئة (IPCC).

الإجابة على أي سؤال في هذا النموذج بالإجابة "نعم" لا تعني بالضرورة أن ثمة تضارباً أو أنك لن تكون قادراً على إنجاز مهمتك/ دورك المحدد داخل الهيئة (IPCC). وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، فإننا نشجع الأفراد على الكشف عن المعلومات المتعلقة بهذه المصلحة. وستُقيم هذه المعلومات ككل على أساس المبادئ الواردة في سياسة تضارب المصالح (<http://ipcc.ch/pdf/ipcc-principles/ipcc-conflict-of-interest.pdf>). وعلى وجه الخصوص، يرد في الفقرات من 11 إلى 17 في هذه الوثيقة (ترد أدناه) تحديد الأمور التي تعتبر أو لا تعتبر مصالح. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، فإننا نشجع الأفراد على طلب مشورة من أمانة الهيئة (IPCC) (الموظف القانوني، sschlingemann@wmo.int).

تعريف تعبير "تضارب المصالح" (الفقرات من 11 إلى 17 من سياسة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح (<http://ipcc.ch/pdf/ipcc-principles/ipcc-conflict-of-interest.pdf>)).

تضارب المصالح

11- يشير تعبير "تضارب المصالح" إلى أي مصلحة مهنية أو مالية أو أي مصلحة أخرى يمكن أن: '1' تنال بدرجة كبيرة من موضوعية أي شخص في اضطراره بواجباته ومسؤولياته قبل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، أو '2' تعطي مزية غير عادلة لأي شخص أو منظمة. ولأغراض هذه السياسة، فإن الظروف التي يمكن أن تقود شخصاً معقولاً على الشك في موضوعية أحد الأفراد، أو أن توجد مزية غير عادلة، تشكل تضارباً محتملاً في المصالح. وتخضع أوجه التضارب هذه للكشف عنها.

12- عادة ما تميز سياسات تضارب المصالح في هيئات التقييم العلمي بين "تضارب المصالح" و "التحيز" الذي يشير إلى وجهة نظر أو رأي يتم التمسك به بقوة فيما يخص مسألة أو مجموعة مسائل معينة. وفي حالة المؤلف و فرق الاستعراض، يمكن إدارة التحيز، وينبغي إدارته، من خلال اختيار آراء متوازنة. إذ إن من المتوقع، مثلاً، أن تتضمن فرق مؤلفي الهيئة (IPCC) أفراداً لهم آراء وانتماءات مختلفة. وسوف يحتاج الذين يشاركون في اختيار المؤلفين أن يبذلوا قصارى جهدهم لتكوين توليفة لفرقة مؤلفين تعكس توازناً من الخبرات والآراء، بحيث تتسم منتجات الهيئة (IPCC) بالشمول والموضوعية والحياد فيما يتعلق بالسياسة. ويجب توخي الحذر في اختيار هؤلاء الأفراد لكفالة إمكانية موازنة حالات التحيز حيثما وجدت. وعلى خلاف ذلك، يوجد التضارب في المصالح في الحالات التي يتمكن فيها فرد من الأفراد من الحصول على منفعة مباشرة ومادية من خلال ما يحققه له أي منتج من منتجات الهيئة (IPCC). ولا يعد تضارباً في المصالح وجود رأي يعتقد المرء أنه صحيح، ولكنه لا يحقق له منفعة شخصية.

13- متطلبات تضارب المصالح في هذه السياسة ليست مصممة لتشمل تقييم سلوك فرد من الأفراد أو طبعه أو قدرته على التصرف بموضوعية على الرغم من تضارب المصالح.

14- لا تنطبق هذه السياسة إلا على تضارب المصالح القائم في الوقت الراهن. فهي لا تنطبق على المصالح السابقة التي انتهت، ولم يعد لها وجود، ولا يمكن في نطاق ما هو معقول أن تؤثر على السلوك القائم في الوقت الراهن. كما أنها لا تنطبق على المصالح المحتمل أن تنشأ في المستقبل ولكنها غير موجودة في الوقت الراهن، لأن هذه المصالح تكون بطبيعتها افتراضية وغير مؤكدة. فأي طلب قيد النظر لشغل وظيفة معينة، مثلاً، هو مصلحة في الوقت الراهن، ولكن مجرد إمكانية أن يتقدم المرء لشغل تلك الوظيفة في المستقبل لا يعد مصلحة في الوقت الراهن.

15- ليس من الضروري الإفصاح عن المصالح المهنية وغيرها من المصالح غير المالية إلا إذا كانت مصالح ملموسة وذات صلة. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، يُشجع الأفراد على طلب مشورة

من الهيئة المختصة التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ على النحو المبين في المرفق ألف. وقد تشمل المصالح الملموسة وذات الصلة، على سبيل المثال لا الحصر، أدواراً تحريرية عالية المستوى، واللجان الاستشارية المرتبطة بمنظمات القطاع الخاص، والعضوية في مجالس إدارة الجماعات التي لا تستهدف الربح أو جماعات استقطاب الدعم. ومع ذلك، فإن هذه الارتباطات لا تشكل كلها بالضرورة تضارباً في المصالح.

16- لا يلزم الإفصاح عن المصالح المالية إلا إذا كانت مصالِح معتبرة وذات صلة. وقد تشمل المصالح المالية ما يلي: العلاقات الوظيفية؛ والعلاقات الاستشارية؛ والاستثمارات المالية؛ والمصالح المتعلقة بالملكية الفكرية؛ والمصالح التجارية ومصادر القطاع الخاص التي تدعم البحوث، ولكنها لا تقتصر عليها. كما ينبغي للأفراد الإفصاح عن المصالح المالية المعتبرة وذات الصلة لأي شخص يكون للفرد معه علاقة تجارية كبيرة أو مصالح مشتركة ذات صلة. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان يلزم الإفصاح عن مصلحة من المصالح، يشجع الأفراد على طلب المشورة من الهيئة الفرعية المختصة التابعة للهيئة (IPCC) بالصورة المعرفة في المرفق ألف "التنفيذ".

17- لمنع الحالات التي قد ينشأ فيها تضارب في المصالح، ينبغي للأفراد المشاركين بصورة مباشرة في إعداد تقارير الهيئة (IPCC) أو الذين يشرفون على إعدادها، أن يتجنبوا وضع أنفسهم في موقف من يعتمد أو يقر أو يقبل باسم أي حكومة لنص شاركوا هم في إعداده بصورة مباشرة.

1- التعيينات والأنشطة

هل تشغل أي منصب أو وظيفة، أو لديك أي علاقات عمل أو علاقات مهنية (سواء تجارية أو غير مالية) مع جهات أخرى معنية بعلم المناخ، مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) أو غيرها؟
لا نعم

التفاصيل:

2- التوظيف والاستشارة

هل تتلقى أي أجر من مؤسسة تجارية أو منظمة أخرى لها مصالح تتعلق بمضمون عمل الهيئة (IPCC) الذي تشارك فيه؟
التوظيف أو الاستشارة، بما في ذلك العمل كمستشار فني أو مستشار في أمور أخرى
لا نعم

التفاصيل:

3- دعم البحوث

هل تتلقى دعماً مالياً من أي مؤسسة تجارية أو منظمة أخرى لها مصالح تتعلق بمضمون عمل الهيئة (IPCC)؟
دعم البحوث، بما في ذلك المنح وعمليات التعاون والرعاية، ووسائل التمويل الأخرى
لا نعم

التفاصيل:

دعم غير مالي تبلغ قيمته إجمالاً ما يزيد على 10,000 دولار أمريكي سنوياً (أماكن العمل، والمعدات، والمرافق، والمساعدات، والسفر مدفوع الأجر، وما إلى ذلك)
لا نعم

التفاصيل:

أي دعم، بما في ذلك الأتعاب مقابل وجودك في حلقات النقاش، وإلقاء خطابات أو تقديم تدريبي في أي مؤسسة تجارية أو منظمة أخرى لها مصالح تتعلق بمضمون عمل الهيئة (IPCC)؟
لا نعم

التفاصيل:

4- مصالح استثمارية

هل لك استثمارات في أي مؤسسة تجارية لها مصالح تتعلق بمضمون عمل الهيئة (IPCC)؟ (يُرجى إدراج الاستثمارات غير المباشرة مثل الاستثمار في شركة ائتمان أو شركة قابضة. يمكنك استبعاد الصناديق المشتركة، أو صناديق المعاشات التقاعدية، أو ما شابه من استثمارات متنوعة بشكل كبير ولا يمكنك التحكم فيها.)
أسهم، أو سندات، أو حقوق اكتتاب، أو أوراق مالية أخرى (من قبيل البيع على المكشوف) نعم لا

التفاصيل:

حصص من العمل التجاري (من قبيل الملكية، والشراكات، والمشاريع المشتركة، وعضوية في المجالس، والحصص المسيطرة) نعم لا

التفاصيل:

5- الملكية الفكرية

هل لديك أي حقوق للملكية الفكرية يمكن أن تتأثر بمضمون عمل الهيئة (IPCC)؟
براءات اختراع، أو علامات تجارية، أو حقوق النشر التجارية (بما في ذلك الطلبات قيد النظر) نعم لا

التفاصيل:

معارف سرية تتعلق بتكنولوجيا أو عملية معينة تُستخدم لأغراض تجارية نعم لا

التفاصيل:

6- البينات والمناصب العامة

في إطار أي عملية تنظيمية أو تشريعية أو قضائية، هل تدلي بأي آراء أو شهادات، تتعلق بمضمون عمل الهيئة (IPCC)، لأي مؤسسة تجارية أو منظمة أخرى؟ نعم لا

التفاصيل:

7- المصالح غير المالية

هل تشارك في أي أنشطة مهنية أو أنشطة أخرى قد تعتبر أطراف خارجية أنها تمثل، أو تنشئ، تضارباً في المصالح، أو تصوراً لحدوث تضارب في المصالح، فيما يتعلق بخدمتك في الهيئة (IPCC)؟ نعم لا

التفاصيل:

هل تشارك في أي:
- دور أو مهمة تحريرية عالية المستوى؟ نعم لا

التفاصيل:

- وظيفة رسمية في وكالة حكومية أو منظمة دولية؟ نعم لا

التفاصيل:

- لجنة استشارية مرتبطة بمؤسسة من مؤسسات القطاع العام أو الخاص؟

لا نعم

التفاصيل:

هل أنت:

- عضو مجلس إدارة في مؤسسة من مؤسسات القطاع العام أو الخاص؟

لا نعم

التفاصيل:

- عضو مجلس إدارة في منظمة غير ربحية؟

لا نعم

التفاصيل:

- عضو مجلس إدارة في جماعة مؤيدة؟

لا نعم

التفاصيل:**8- المصالح المالية**

هل لديك أي مصالح مالية تتجاوز قيمتها 10,000 دولار أمريكي سنوياً يمكن أن تعتبر أطراف خارجية أنها تمثل، أو تنشئ، تضارباً في المصالح، أو تصوراً لحدوث تضارب في المصالح، فيما يتعلق بخدمتك في الهيئة (IPCC)؟

لا نعم

التفاصيل:**9- معلومات إضافية**

إذا لم تفصح فعلياً عن المعلومات أعلاه، هل أنت على علم بأي جانب من جوانب عملك في الهيئة (IPCC) يمكنك من الحصول على معلومات سرية أو يمنحك ميزة تنافسية في تعاملاتك المهنية والمالية والتجارية؟

لا نعم

التفاصيل:

على حدّ معرفتك، هل يمكن لنتائج عملك في الهيئة (IPCC) أن يؤثر سلباً على مصالح أي شخص أو مؤسسة ممن لديك معهم مصالح مشتركة هامة على المستوى الشخصي أو المهني أو المالي أو في العمل (من قبيل أطفالك أو أشقائك البالغين، وزملائك المقربين في العمل، والوحدة أو القسم الإداري الذي تعمل به)؟

لا نعم

التفاصيل:

ما هي المنظمة التي تغطي، جزئياً أو كلياً، تكاليف سفرك المتعلق بالهيئة (IPCC)؟

التفاصيل:

هل تتلقى أي مبالغ مالية (بخلاف تكاليف السفر) أو أتعاب مقابل الحديث علناً عن مضمون عمل الهيئة (IPCC) الذي تشارك فيه؟

لا نعم

التفاصيل:

هل هناك أي جوانب أخرى تتعلق بخلفيتك أو ظروفك الحالية لم ترد أعلاه قد ترى أنها يمكن أن تؤثر في موضوعيتك
أو استقلاليتك؟
نعم لا

التفاصيل:

تذكير

الإجابات "نعم" لا تنال بالضرورة من مشاركتك في أنشطة الهيئة (IPCC)، ولا تحول دونها. والإجابة عن أي سؤال في هذا النموذج بالإجابة "نعم" لا تعني بالضرورة أن التضارب موجود أو أنك غير قادر على إنجاز مهمتك/ دورك المحدد داخل الهيئة (IPCC). وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، فإننا نشجع الأفراد على الكشف عن هذه المعلومات.

إعلان

أعلن بموجب هذا النموذج، حسب أفضل معلوماتي واعتقادي، أن المعلومات التي تم الكشف عنها صحيحة وكاملة. وأعلن أنني أفصحت عن كل الارتباطات المطلوب الإفصاح عنها بموجب سياسة الهيئة (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح، وأنه بخلاف ما تم الكشف عنه، لا أرى أن أيًا من هذه الارتباطات تمثل تضارباً في المصالح.

وفي حالة حدوث أي تغيير في المعلومات والإعلانات الواردة أعلاه، سأسارع بإبلاغ أمانة الهيئة (IPCC) بهذه التغيرات وباستيفاء إعلان جديد للمصالح يوضحها. ويشمل ذلك أي تغيير يطرأ قبل أو أثناء عملي مع الهيئة (IPCC) وخلال فترة مشاركتي في هذا العمل حتى إتمام النشاط المعني أو نشر نتائجه أو استكمالها.

وأفهم أن الهيئة (IPCC) تحتفظ بالمعلومات المتصلة بمصالحي لمدة خمس سنوات بعد انتهاء دورة التقييم التي أسهمت فيها، وسيتم بعد ذلك تدميرها. ورهنًا بمتطلب إبلاغ الآخرين بوجود تضارب في المصالح بموجب الفقرة 6 من إجراءات التنفيذ، فإنني أفهم أن هذه النماذج ستعتبر سرية وسيجري استعراضها وفقاً لإجراءات التنفيذ المتعلقة بتضارب المصالح.

أعلن بموجب هذا النموذج أنن سألتزم بسياسة تضارب المصالح وبإجراءات التنفيذ الخاصة بالهيئة (IPCC).

الاسم:

التوقيع:

التاريخ: